وقيل مصر
انصال المناكب عن الجنب ولو بفرجة لا تسع واقفا في الاصح وثلثة اذرع تقريبا خلفه وقيل
ومن خلف بنايه تبع لمن بالمنفذ حتى في موقف وتحرم وتحاذي الاسفل الاعلى بجزء وقيل
ركبة والمسجد ومن في غيره فضا ولو ملكا في الاصح كالصفين بلا حيلولة باب ولو مردودا
وشباك وجدار مسجد في الاصح والمسافة من اخره ثالثها وجريبه والفلكان المكشوفان
وقيل بسند كالصفين ونية القدوة قالوا او الجماعة ولو جمعة فلو تابع بدونها او مع الشك فيها
وطال انتظاره في الاصح او عين الامام ولا يجب فاخطأ كميت وان اشار في وجه لا المأموم بطلت
وتوافق نظم صلاتيهما في الاصح كعيد وصبح وقيل يختلف لا الركعات ولو باكثر في المذهب فانتظار
رباعي في صبح نوت ومغرب مضر في الاصح وان ترك فضا خير فان تابع فيما علم سهوه وعمده مبطل
ضر والموافقة في سنة فاحشة المخالفة كسجدة التلاوة فان رجع والمأموم في الهوي لضعف
اوغيره رجع والمتابعة وهي بدو كل فعل بين طرفي فعل الامام فان لم يتخلف بالتحرم اوشك
فيه قيل او بالتحلل بطلت او تقدم بالفاتحة والتشهد حسب ثالثها ضر او بفعل ركن ثالثها ولم
يتمه فلا او بتحرم او ركنين ضر بعذر والا فاتت الركعة وتمثيل العراقيين بان ركع فلما
قصد رفع فلما قصد سجد يأبى قياس التخلف فيستوي او بفرق بحثيته او قارن كره وفات
فضلها او تخلف سقها بتمام ركنين فعليين قيل ولا بس اخر ضر وبواحد كره وقيل يبطل
والمعذور كبطي القراءة لعجز والمفتتح الموافق يرتب في الاصح الى ثلثة طويلة ان جعل الجلوس
تابعا والا اربعة ثم يصير كالمسبوق او يرتب او ينفرد وجوه ولو ركع الامام فشك في القراءة
اوتذكر فان لم يركع اتمها في الاشبه فقيل تخلفه سقه والا كالمسبوق فان خالف جاهلا فكالساهي
وفي المسبوق وجوه اصحها ان اشتغل بسنة قرا من فرض بقدرها والا قطعه فان اتمه
ولم يركع معه فاتت الركعة وتخلف بغير عذر وقيل بطلت وان ادرك الركوع المحسوب ثالثها
وغيره بقينا بعد الاشتغال ورجح انه وجه شذ والاول من الخسوف وفي ثاني الخسوف قول
واطمأن ادرك قال وان قصر ولو بتكبير ان قصد به التحرم فقط قيل او اطلق والا ملا وقيل

نفع

نفع نفلا والمنفرد الاقتدا في الاظهر وقطع بكل ومنع بعد الركوع وضده قبله وعكسه بعذر
جماعة او نطويل ولو بقراءة او تغير اجتهاده في الاصح او زحمة غير جمعة او ترك سنة مقصودة
والا ابطال لا وقطع به وعمم وندب ان يقدم او يقدم الوالي الاعلى فالاعلى ولو بالمالك في
الاصح ثم الامام الراتب والساكن بالحق لا مع المعير بالنها والمكري ولا مع السيد غير المكاتب ثم
الافقه ثم الاقرا ثالثها سوا ثم الاورع وقيل اولهم وقيل ساد ثم ثم بالهجرة ثم الاسبق اسلاما
ثم النسب بكفاءة نكاح وقيل في شيئه والقديم تقدم نسيب فهجرة وقيل يقال ثاخيرها وتبع ثم
حسن الذكر ثم نظيف الثوب ثم البدن وطيب الصنعة ثم حسن الصوت ثم الصورة ثم يقرع
والعدل والبالغ حتى مفضولا والحر غير مرجوح بفقه فاصحها سوا والمقيم وولد
حل على غيرهم والاعمى كالبصير ثالثها مفضول وقوى وان يقف الامام خلف المقام وبسند
القوم ولو بعض اقرب في غير جهته وقيل مضر وامامة النسا الوسط وعراة ناظرين صفا
بغض النظر وذكر عن يمينه متخلفا قليلا وان جا اخر فعن يساره ثم ان بتأخرا في القيام وقيل
يتقدم وذكران والرجال خلفه ثم الصبيان ثم الخناثا ثم النسا واسوا الصفوف والامر به وله
اكد وافضلها لرجال ومتمحضات اولها فالاقرب ولتفضله ركعة اخيرة ويمين الامام وتو
وكره امامة الفاسق والمبتدع والتمتام والفأفاء ومكره اكثرهم شرعا والجماعة بذي راتب
لا يطرق ولو بعده في الاصح الا لخوف فوت فضل وقف بلا قتنه او الى الصفة والانفراد فان لم يجد
وجد بحرم ثم جر في الاصح واحدا فيساعد وعلو احدهما بلا حاجة وقيامه وبدو نفل
في الاقامة ويلحق مسرعا حتى يقطع نفل بفوتها وترك ادب وصوت وبنوى الامام الامامة
فلا فضل بدونها ثالثها يعلم قدوة والاصح تجب في الجمعة وتجهر بالتكبير والتسميع والسلام
ويوافق المسبوق في الذكر في الاصح ويكبر للركوع والانتقال معه قيل واليه وبعد السلام ان كان
موضع جلوسه والا فالاصح لا لحرمة مكثه ويلبث سلام ثانية فهي من لواحقها وما يدرك
معه اول صلاته لكن يقرأ السورة في الاخيرتين ان ادرك ركعتي الرباعية في الاصح وقيل الجهر

Copyright © King Saud University